

مشروع قانون

بتعديل بعض أحكام قانون مجلس النواب الصادر بالقانون

رقم (٤٦) لسنة ٢٠١٤ والقانون رقم (١٧٤) لسنة ٢٠٢٠

في شأن تقسيم دوائر انتخابات مجلس النواب

مايو ٢٠٢٥ م

مشروع قانون
بتعديل بعض أحكام قانون مجلس النواب الصادر بالقانون رقم (٤٦) لسنة ٢٠١٤
والقانون رقم (١٧٤) لسنة ٢٠٢٠ في شأن تقسيم دوائر انتخابات مجلس النواب

بعد الاطلاع على الدستور؛
 وعلى القانون رقم ٤٠ لسنة ١٩٧٧ بنظام الأحزاب السياسية؛
 وعلى قانون تنظيم مباشرة الحقوق السياسية الصادر بالقانون رقم ٤٥ لسنة ٢٠١٤؛
 وعلى قانون مجلس النواب الصادر بالقانون رقم ٤٦ لسنة ٢٠١٤؛
 وعلى القانون رقم ١٧٤ لسنة ٢٠٢٠ في شأن تقسيم دوائر انتخابات مجلس النواب؛
 يقدم إلى مجلس النواب مشروع القانون الآتي نصه:

(المادة الأولى)

يُستبدل بنصوص المواد أرقام (٤/ الفقرة الأولى، ٥، ١٠) من قانون مجلس النواب الصادر بالقانون رقم (٤٦) لسنة ٢٠١٤، النصوص الآتية:

مادة (٤/ الفقرة الأولى):

تُقسم جمهورية مصر العربية إلى عدد من الدوائر تخصص للانتخاب بالنظام الفردي، وعدد (٤) دوائر تخصص للانتخاب بنظام القائمة، يُخصص لدائرتين منها عدد (٤٠) مقعداً لكل دائرة منهما، ويخصص للدائرتين الأخريين عدد (١٠٢) من المقاعد لكل دائرة منهما، ويحدد قانون خاص نطاق ومكونات كل دائرة انتخابية وعدد المقاعد المخصصة لها، ولكل محافظة.

مادة (٥):

يجب أن تتضمن كل قائمة انتخابية عدداً من المترشحين يساوي العدد المطلوب انتخابه في الدائرة وعدداً من الاحتياطيين مساوياً له.

ويتعين أن تتضمن كل قائمة مخصص لها عدد (٤٠) مقعداً الأعداد والصفات الآتية على الأقل:

- ثلاثة مترشحين من المسيحيين.
 - مترشحان اثنان من العمال والفلاحين.
 - مترشحان اثنان من الشباب.
 - مترشح من الأشخاص ذوي الإعاقة.
 - مترشح من المصريين المقيمين في الخارج.
- على أن يكون من بين أصحاب هذه الصفات أو من غيرهم (٢٠) امرأة على الأقل.
- ويتعين أن تتضمن كل قائمة مخصص لها عدد (١٠٢) من المقاعد الأعداد والصفات الآتية على الأقل:
- تسعة مترشحين من المسيحيين.
 - ستة مترشحين من العمال والفلاحين.

- ستة مترشحين من الشباب.
 - ثلاثة مترشحين من الأشخاص ذوي الإعاقة.
 - ثلاثة مترشحين من المصريين المقيمين في الخارج.
- على أن يكون من بين أصحاب هذه الصفات أو من غيرهم (٥١) امرأة على الأقل.
- وفي جميع الأحوال، يجب أن يتوافر في المترشحين الاحتياطين ذات الأعداد والصفات المشار إليها، ولا تقبل القائمة غير المستوفية لأي من الشروط والأحكام المشار إليها في هذه المادة.
- ويجوز أن تتضمن القائمة الواحدة مترشحي أكثر من حزب، كما يجوز أن تشكل القائمة من مترشحين مستقلين غير منتمين لأحزاب أو أن تجمع بينهم.
- وفي جميع الأحوال، يتعين إظهار اسم الحزب أو كون المترشح مستقلاً ضمن القائمة الواحدة في أوراق الترشح.

مادة (١٠):

يُقدم طلب الترشح لعضوية مجلس النواب، في الدوائر المخصصة للانتخاب بالنظام الفردي، من طالبي الترشح كتابة إلى لجنة متابعة سير العملية الانتخابية بدوائر المحكمة الابتدائية المختصة بالمحافظة التي يختار الترشح فيها، خلال المدة التي تحددها الهيئة الوطنية للانتخابات على ألا تقل عن خمسة أيام من تاريخ فتح باب الترشح.

ويكون طلب الترشح مصحوباً بالمستندات الآتية:

- بيان يتضمن السيرة الذاتية للمترشح وبصفة خاصة خبرته العلمية والعملية.
- صحيفة الحالة الجنائية لطالب الترشح.
- بيان ما إذا كان مستقلاً أو منتمياً إلى حزب واسم هذا الحزب.
- إقرار ذمة مالية له ولزوجه وأولاده القصر.
- الشهادة الدراسية الحاصل عليها.
- شهادة تأدية الخدمة العسكرية الإلزامية، أو ما يفيد الإعفاء من أدائها طبقاً للقانون.
- إيصال إيداع مبلغ ثلاثين ألف جنيه تودع خزانة المحكمة الابتدائية المختصة بصفة تأمين.
- المستندات الأخرى التي تحددها الهيئة الوطنية للانتخابات لإثبات توافر الشروط التي يتطلبها القانون للترشح.

وتنظم الهيئة كيفية نشر البيانات اللازمة لكفالة الحق في المعرفة.

وتسري الأحكام المنصوص عليها في الفقرات الأولى والثانية والثالثة من هذه المادة على مترشحي القوائم، على أن يتولى ممثل القائمة الانتخابية اتخاذ إجراءات ترشحهم بطلب يقدم على النموذج الذي تُعده الهيئة الوطنية للانتخابات مصحوباً بالمستندات التي تُحددها الهيئة لإثبات صفة كل مترشح بالقائمة، وبإيصال إيداع مبلغ مائة وعشرين ألف جنيه بصفة تأمين للقائمة المخصص لها (٤٠) مقعداً، ومبلغ ثلاثمائة وستة آلاف جنيه للقائمة المخصص لها (١٠٢) من المقاعد.

وتعتبر جميع الأوراق والمستندات التي تقدم أوراقاً رسمية في تطبيق أحكام قانون العقوبات.

(المادة الثانية)

تُستبدل بالجدول المرافقة للقانون رقم (١٧٤) لسنة ٢٠٢٠ في شأن تقسيم دوائر انتخابات مجلس النواب، الجدول المرافقة لهذا القانون.

(المادة الثالثة)

يُنشر هذا القانون في الجريدة الرسمية، ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره.

يبصم هذا القانون بخاتم الدولة، وينفذ كقانون من قوانينها.

أولاً: جداول دوائر الانتخاب بالنظام الفردي
محافظة القاهرة

عدد المقاعد	مكوناتها الإدارية	الدائرة ومقرها
١	قسم الساحل	الدائرة الأولى
		مقرها: قسم الساحل
١	أقسام: روض الفرج - شبرا - بولاق	الدائرة الثانية
		مقرها: قسم روض الفرج
٢	قسما: الزاوية الحمراء - الشرايبة	الدائرة الثالثة
		مقرها: قسم الزاوية الحمراء
١	قسما: الزيتون - الأميرية	الدائرة الرابعة
		مقرها: قسم الزيتون
١	قسم حدائق القبة	الدائرة الخامسة
		مقرها: قسم حدائق القبة
٣	أقسام: أول مدينة نصر - ثان مدينة نصر - ثالث مدينة نصر - مصر الجديدة - النزهة	الدائرة السادسة
		مقرها: قسم أول مدينة نصر
٢	أقسام: القطامية - التجمع الخامس - التجمع الأول - الشروق - بدر	الدائرة السابعة
		مقرها: قسم التجمع الخامس
٢	قسما: أول السلام - ثان السلام	الدائرة الثامنة
		مقرها: قسم أول السلام
٢	قسم عين شمس	الدائرة التاسعة
		مقرها: قسم عين شمس
٢	قسم المطرية	الدائرة العاشرة
		مقرها: قسم المطرية
٢	قسم المرج	الدائرة الحادية عشرة
		مقرها: قسم المرج
١	أقسام: منشأة ناصر - الجمالية - باب الشعرية - الموسكي	الدائرة الثانية عشرة
		مقرها: قسم الجمالية
١	أقسام: الوايلي - الظاهر - الأزبكية - قصر النيل	الدائرة الثالثة عشرة
		مقرها: قسم الظاهر

١	أقسام: السيدة زينب - الدرب الأحمر - عابدين	الدائرة الرابعة عشرة
		مقرها: قسم السيدة زينب
١	قسما: الخليفة - المقطم	الدائرة الخامسة عشرة
		مقرها: قسم الخليفة
١	قسم مصر القديمة	الدائرة السادسة عشرة
		مقرها: قسم مصر القديمة
٣	قسما: البساتين - دار السلام	الدائرة السابعة عشرة
		مقرها: قسم البساتين
١	قسم المعادي	الدائرة الثامنة عشرة
		مقرها: قسم المعادي
٣	أقسام: المعصرة - حلوان - ١٥ مايو - التبين	الدائرة التاسعة عشرة
		مقرها: قسم حلوان
٣١	٤٥	١٩

محافظة القليوبية

عدد المقاعد	مكوناتها الإدارية	الدائرة ومقرها
٣	مركزا: بنها - كفر شكر قسما: أول بنها - ثان بنها	الدائرة الأولى
		مقرها: مركز بنها
٢	مركز طوخ قسم قها	الدائرة الثانية
		مقرها: مركز طوخ
٣	قسما: أول شبرا الخيمة - ثان شبرا الخيمة	الدائرة الثالثة
		مقرها: قسم ثان شبرا الخيمة
٣	مركزا: قليوب - القناطر الخيرية قسم قليوب	الدائرة الرابعة
		مقرها: مركز قليوب
٣	مركز الخانكة أقسام: الخصوص - الخانكة - أول العبور - ثان العبور	الدائرة الخامسة
		مقرها: مركز الخانكة
٢	مركز شبين القناطر	الدائرة السادسة
		مقرها: مركز شبين القناطر
١٦	١٧	٦

محافظة الدقهلية

عدد المقاعد	مكوناتها الإدارية	الدائرة ومقرها
٢	قسما: أول المنصورة - ثان المنصورة	الدائرة الأولى
		مقرها: قسم أول المنصورة
٢	مركزا: المنصورة - محلة دمنة	الدائرة الثانية
		مقرها: مركز المنصورة
٢	مركزا: بلقاس - الستامونى قسم: جمصة	الدائرة الثالثة
		مقرها: مركز بلقاس
٢	مركزا: طلخا - نبوه	الدائرة الرابعة
		مقرها: مركز طلخا
٣	مراكز: دكرنس - بني عبيد - شربين	الدائرة الخامسة
		مقرها: مركز دكرنس
٢	مراكز: منية النصر - ميت سلسيل - الجمالية قسم الكردي	الدائرة السادسة
		مقرها: مركز منية النصر
٢	مركزا: المنزلة - المطرية قسم المنزلة	الدائرة السابعة
		مقرها: قسم المنزلة
٢	مركز ميت غمر قسم: ميت غمر	الدائرة الثامنة
		مقرها: مركز ميت غمر
٢	مركز أجا	الدائرة التاسعة
		مقرها: مركز أجا
٢	مركزا: السنبلوين - تمى الأمديد	الدائرة العاشرة
		مقرها: مركز السنبلوين
٢١	٢٤	١٠

محافظة المنوفية

عدد المقاعد	مكوناتها الإدارية	الدائرة ومقرها
٢	مركز شبين الكوم قسم شبين الكوم	الدائرة الأولى
		مقرها: مركز شبين الكوم
٢	مركزا: قويسنا - بركة السبع	الدائرة الثانية
		مقرها: مركز قويسنا
٢	مركزا: تلا - الشهداء	الدائرة الثالثة
		مقرها: مركز تلا
٢	مركز أشمون	الدائرة الرابعة
		مقرها: مركز أشمون
١	مركز الباجور	الدائرة الخامسة
		مقرها: مركز الباجور
٢	مركزا: منوف - السادات قسما: منوف - سرس الليان	الدائرة السادسة
		مقرها: مركز منوف
١١	١٢	٦

محافظة الغربية

عدد المقاعد	مكوناتها الإدارية	الدائرة ومقرها
٣	مركز طنطا قسما: أول طنطا - ثان طنطا	الدائرة الأولى
		مقرها: قسم أول طنطا
٢	مركزا: كفر الزيات - بسيون	الدائرة الثانية
		مقرها: مركز كفر الزيات
١	مركز قطور	الدائرة الثالثة
		مقرها: مركز قطور
٢	أقسام: أول المحلة الكبرى- ثان المحلة الكبرى - ثالث المحلة الكبرى	الدائرة الرابعة
		مقرها: قسم أول المحلة الكبرى
٢	مركز المحلة الكبرى	الدائرة الخامسة
		مقرها: مركز المحلة الكبرى
١	مركز سمبود	الدائرة السادسة
		مقرها: مركز سمبود
٣	مركزا: زفتى - السنطة قسم زفتى	الدائرة السابعة
		مقرها: مركز زفتى
١٤	١٤	٧

محافظة كفر الشيخ

عدد المقاعد	مكوناتها الإدارية	الدائرة ومقرها
٣	مركزا: كفر الشيخ - قلين قسما: أول كفر الشيخ - ثان كفر الشيخ	الدائرة الأولى
		مقرها: مركز كفر الشيخ
٢	مركزا: سيدي سالم - الرياض	الدائرة الثانية
		مقرها: مركز سيدي سالم
٢	مراكز: الحامول - بيلا - البرلس قسم بيلا	الدائرة الثالثة
		مقرها: مركز الحامول
٣	مراكز: دسوق - مطوبس - فوة قسم دسوق	الدائرة الرابعة
		مقرها: قسم دسوق
١٠	١٤	٤

محافظة الجيزة

عدد المقاعد	مكوناتها الإدارية	الدائرة ومقرها
٢	أقسام: الجيزة - الدقي - العجوزة	الدائرة الأولى
		مقرها: قسم الجيزة
٢	مركز أبو النمرس قسم الحوامدية	الدائرة الثانية
		مقرها: مركز أبو النمرس
٣	مركزا: البدرشين - العياط	الدائرة الثالثة
		مقرها: مركز البدرشين
١	مركز الصف	الدائرة الرابعة
		مقرها: مركز الصف
١	مركز أطفيح	الدائرة الخامسة
		مقرها: مركز أطفيح
٣	قسم بولاق الدكرور	الدائرة السادسة
		مقرها: قسم بولاق الدكرور
٢	قسما: العمرانية - الطالبة	الدائرة السابعة
		مقرها: قسم العمرانية
٢	قسما: إمبابة - المنيرة الغربية	الدائرة الثامنة
		مقرها: قسم إمبابة
٢	قسم الأهرام	الدائرة التاسعة
		مقرها: قسم الأهرام
٢	أقسام: حدائق أكتوبر - أول أكتوبر - ثان أكتوبر - ثالث أكتوبر - أول الشيخ زايد - ثان الشيخ زايد - الواحات البحرية	الدائرة العاشرة
		مقرها: قسم أول أكتوبر
١	مركز كرداسة	الدائرة الحادية عشرة
		مقرها: مركز كرداسة
٤	مركزا: أوسيم - منشأة القناطر قسم الوراق	الدائرة الثانية عشرة
		مقرها: منشأة القناطر
٢٥	٢٦	١٢

محافظة الفيوم

عدد المقاعد	مكوناتها الإدارية	الدائرة ومقرها
٣	مركز الفيوم أقسام: أول الفيوم - ثان الفيوم - الفيوم الجديدة	الدائرة الأولى
		مقرها: مركز الفيوم
٢	مركز أطسا	الدائرة الثانية
		مقرها: مركز أطسا
٣	مراكز: سنورس - سنهور القبليّة - طامية	الدائرة الثالثة
		مقرها: مركز سنورس
٢	مراكز: أبشواي - يوسف الصديق - الشواشنة	الدائرة الرابعة
		مقرها: مركز أبشواي
١٠	١١	٤

محافظة بني سويف

عدد المقاعد	مكوناتها الادارية	الدائرة ومقرها
٢	مركز بني سويف قسما: بني سويف - بني سويف الجديدة	الدائرة الأولى
		مقرها: مركز بني سويف
٣	مركزا: الواسطى - ناصر	الدائرة الثانية
		مقرها: مركز ناصر
١	مركز إهناسيا	الدائرة الثالثة
		مقرها: مركز إهناسيا
٣	مراكز: بيا - سمسطا - الفشن	الدائرة الرابعة
		مقرها: مركز بيا
٩	٩	٤

محافظة المنيا

عدد المقاعد	مكوناتها الإدارية	الدائرة ومقرها
٣	مركز المنيا أقسام: أول المنيا - ثان المنيا - المنيا الجديدة	الدائرة الأولى
		مقرها: قسم أول المنيا
٣	مراكز: سمالوط غرب - سمالوط شرق - مطاي	الدائرة الثانية
		مقرها: مركز سمالوط غرب
٤	مراكز: مغاغة - العدو - بني مزار	الدائرة الثالثة
		مقرها: مركز مغاغة
٢	مركز أبو قرقاص	الدائرة الرابعة
		مقرها: مركز أبو قرقاص
٣	مركز ملوي قسم ملوي	الدائرة الخامسة
		مقرها: مركز ملوي
١	مركز دير مواس	الدائرة السادسة
		مقرها: مركز دير مواس
١٦	١٤	٦

محافضة أسيوط

عدد المقاعد	مكوناتها الإدارية	الدائرة ومقرها
٣	مركز أسيوط قسما: أول أسيوط - ثان أسيوط	الدائرة الأولى
		مقرها: قسم أول أسيوط
٤	مراكز: ديروط - القوصية - منفوط	الدائرة الثانية
		مقرها: مركز القوصية
٣	مراكز: البداري - ساحل سليم - الفتاح - أبنوب قسم أسيوط الجديدة	الدائرة الثالثة
		مقرها: مركز الفتاح
٢	مراكز: أبو تيج - صدفا - الغنايم قسم أبو تيج	الدائرة الرابعة
		مقرها: مركز أبو تيج
١٢	١٥	٤

محافضة الوادي الجديد

عدد المقاعد	مكوناتها الإدارية	الدائرة ومقرها
١	قسم الخارجة مركز بارييس	الدائرة الأولى
		مقرها: قسم الخارجة
١	مراكز: الداخلة - الفرافرة - بلاط	الدائرة الثانية
		مقرها: مركز الداخلة
٢	٥	٢

محافظة سوهاج

عدد المقاعد	مكوناتها الإدارية	الدائرة ومقرها
٢	مركزا: سوهاج - جزيرة شندويل أقسام: أول سوهاج - ثان سوهاج - سوهاج الجديدة	الدائرة الأولى
		مقرها: مركز سوهاج
٢	مركزا: أخميم - ساقلته قسم الكوثر	الدائرة الثانية
		مقرها: مركز أخميم
١	مركز المراغة	الدائرة الثالثة
		مقرها: مركز المراغة
٣	مراكز: طما - طهطا - جهينة قسم طهطا	الدائرة الرابعة
		مقرها: مركز طهطا
٢	مركزا: جرجا - العسيرات قسم جرجا	الدائرة الخامسة
		مقرها: مركز جرجا
١	مركز المنشأة	الدائرة السادسة
		مقرها: مركز المنشأة
٢	مركز البلينا	الدائرة السابعة
		مقرها: مركز البلينا
١	مركز دار السلام	الدائرة الثامنة
		مقرها: مركز دار السلام
١٤	١٩	٨

محافضة قنا

عدد المقاعد	مكوناتها الإدارية	الدائرة ومقرها
٢	مركز قنا قسم قنا	الدائرة الأولى
		مقرها: مركز قنا
٢	مراكز: قوص - قفط - نقادة	الدائرة الثانية
		مقرها: مركز قوص
٣	مراكز: نجع حمادي - دشنا - الوقف	الدائرة الثالثة
		مقرها: مركز نجع حمادي
٢	مركزا: أبو تشت - فرشوط	الدائرة الرابعة
		مقرها: مركز أبو تشت
٩	١٠	٤

محافظة الأقصر

عدد المقاعد	مكوناتها الإدارية	الدائرة ومقرها
١	مركزا: الأقصر - طيبة قسم الأقصر	الدائرة الأولى
		مقرها: قسم الأقصر
١	مركزا: القرنة - أرمنت	الدائرة الثانية
		مقرها: مركز القرنة
١	مركز إسنا	الدائرة الثالثة
		مقرها: مركز إسنا
٣	٦	٣

محافظة أسوان

عدد المقاعد	مكوناتها الإدارية	الدائرة ومقرها
٢	مراكز: أسوان - أبو سمبل - دراو أقسام: أول أسوان - ثان أسوان - أسوان الجديدة	الدائرة الأولى
		مقرها: قسم أول أسوان
١	مركز كوم أمبو	الدائرة الثانية
		مقرها: مركز كوم أمبو
١	مركز نصر النوبة	الدائرة الثالثة
		مقرها: مركز نصر النوبة
١	مركز أدفو	الدائرة الرابعة
		مقرها: مركز أدفو
٥	٩	٤

محافظة البحر الأحمر

عدد المقاعد	مكوناتها الإدارية	الدائرة ومقرها
١	أقسام: رأس غارب- ثان الغردقة - أول الغردقة	الدائرة الأولى
		مقرها: قسم أول الغردقة
١	أقسام: سفاجا - القصير - مرسى علم	الدائرة الثانية
		مقرها: قسم سفاجا
١	قسما: الشلاتين - حلايب	الدائرة الثالثة
		مقرها: قسم الشلاتين
٣	٨	٣

محافظة الشرقية

عدد المقاعد	مكوناتها الإدارية	الدائرة ومقرها
٤	مركز الزقازيق أقسام: أول الزقازيق - ثان الزقازيق - القنانيات	الدائرة الأولى
		مقرها: قسم أول الزقازيق
٣	مركز بلبيس قسما: بلبيس - مشتل السوق	الدائرة الثانية
		مقرها: مركز بلبيس
١	أقسام: أول العاشر من رمضان - ثان العاشر من رمضان - ثالث العاشر من رمضان	الدائرة الثالثة
		مقرها: قسم أول العاشر من رمضان
٢	مركز منيا القمح	الدائرة الرابعة
		مقرها: مركز منيا القمح
٢	مركزا: أبو كبير - ههيا	الدائرة الخامسة
		مقرها: مركز أبو كبير
٢	مركزا: ديرب نجم - الإبراهيمية	الدائرة السادسة
		مقرها: مركز ديرب نجم
٣	مراكز: فاقوس - أولاد صقر - كفر صقر قسم فاقوس	الدائرة السابعة
		مقرها: مركز فاقوس
٢	مركز أبو حماد قسم القرين	الدائرة الثامنة
		مقرها: مركز أبو حماد
٢	مراكز: الحسينية - صان الحجر - منشأة أبو عمر قسم الصالحية الجديدة	الدائرة التاسعة
		مقرها: مركز الحسينية
٢١	٢٥	٩

محافظة دمياط

عدد المقاعد	مكوناتها الإدارية	الدائرة ومقرها
٢	مركزا: دمياط - كفر البطيخ أقسام: رأس البر - أول دمياط - ثان دمياط - دمياط الجديدة	الدائرة الأولى
		مقرها: قسم أول دمياط
٢	مراكز: كفر سعد - فارسكور - الزرقا قسم السرو	الدائرة الثانية
		مقرها: مركز كفر سعد
٤	١٠	٢

محافظة بورسعيد

عدد المقاعد	مكوناتها الإدارية	الدائرة ومقرها
١	أقسام: أول بورفؤاد - ثان بورفؤاد - شرق التفريعة - الشرق - العرب - الضواحي	الدائرة الأولى
		مقرها: قسم أول بورفؤاد
١	أقسام: المناخ- الزهور- أول الجنوب - ثان الجنوب	الدائرة الثانية
		مقرها: قسم الزهور
٢	١٠	٢

محافظة الإسماعيلية

عدد المقاعد	مكوناتها الإدارية	الدائرة ومقرها
٢	مركز الإسماعيلية أقسام: أول الإسماعيلية - ثان الإسماعيلية - ثالث الإسماعيلية	الدائرة الأولى
		مقرها: قسم ثان الإسماعيلية
١	مركز: القنطرة غرب - القنطرة شرق	الدائرة الثانية
		مقرها: مركز القنطرة غرب
٢	مراكز: التل الكبير - القصاصين الجديدة - أبو صوير - فايد	الدائرة الثالثة
		مقرها: مركز القصاصين الجديدة
٥	١٠	٣

محافظة السويس

عدد المقاعد	مكوناتها الإدارية	الدائرة ومقرها
٢	أقسام: الأربعين - فيصل - الجنانين - السويس - عتاقة	دائرة محافظة السويس
		مقرها: قسم السويس
٢	٥	١

محافظه شمال سيناء

عدد المقاعد	مكوناتها الإدارية	الدائرة ومقرها
١	أقسام: أول العريش - ثان العريش - ثالث العريش - رابع العريش - رفح - الشيخ زويد	الدائرة الأولى
		مقرها: قسم أول العريش
١	أقسام: الحسنة - القسيمة - نخل - بئر العبد - رمانه	الدائرة الثانية
		مقرها: قسم الحسنة
٢	١١	٢

محافضة جنوب سيناء

عدد المقاعد	مكوناتها الإدارية	الدائرة ومقرها
١	أقسام: أول شرم الشيخ - ثان شرم الشيخ - دهب - نويبع - سانت كاترين - طابا	الدائرة الأولى
		مقرها: قسم أول شرم الشيخ
١	أقسام: الطور - رأس سدر - أبوزنيمة - أبورديس	الدائرة الثانية
		مقرها: قسم الطور
٢	١٠	٢

محافظة الإسكندرية

عدد المقاعد	مكوناتها الإدارية	الدائرة ومقرها
٤	أقسام: أول المنتزه - ثان المنتزه - ثالث المنتزه	الدائرة الأولى
		مقرها: قسم أول المنتزه
٣	قسما: أول الرمل - ثان الرمل	الدائرة الثانية
		مقرها: قسم أول الرمل
٢	أقسام: سيدي جابر - باب شرقي - العطارين - الجمرك - المنشية	الدائرة الثالثة
		مقرها: قسم سيدي جابر
٢	أقسام: محرم بك - كرموز - مينا البصل - اللبان	الدائرة الرابعة
		مقرها: قسم محرم بك
٤	أقسام: الدخيلة - أول العامرية - ثان العامرية - برج العرب	الدائرة الخامسة
		مقرها: قسم الدخيلة
١٥	١٨	٥

محافظة البحيرة

عدد المقاعد	مكوناتها الإدارية	الدائرة ومقرها
٣	مركز دمنهور قسم دمنهور	الدائرة الأولى
		مقرها: قسم دمنهور
٣	مركز كفر الدوار قسم كفر الدوار	الدائرة الثانية
		مقرها: قسم كفر الدوار
٢	مركزا: أبو حمص - إدكو	الدائرة الثالثة
		مقرها: مركز أبو حمص
٢	مراكز: المحمودية - رشيد - الرحمانية	الدائرة الرابعة
		مقرها: مركز المحمودية
١	مركز حوش عيسى	الدائرة الخامسة
		مقرها: مركز حوش عيسى
١	مركز الدلنجات	الدائرة السادسة
		مقرها: مركز الدلنجات
٢	مركزا: أبو المطامير - وادي النطرون قسم غرب النوبارية	الدائرة السابعة
		مقرها: مركز أبو المطامير
٢	مركزا: إيتاي البارود - شبراخيت	الدائرة الثامنة
		مقرها: مركز إيتاي البارود
٢	مركزا: كوم حمادة - بدر	الدائرة التاسعة
		مقرها: كوم حمادة
١٨	١٨	٩

محافظة مطروح

عدد المقاعد	مكوناتها الإدارية	الدائرة ومقرها
١	أقسام: مطروح - سيدي براني - النجيلة - السلوم	الدائرة الأولى
		مقرها: قسم مطروح
١	أقسام: الحمام - العلمين - الضبعة - سيوة - مارينا العلمين السياحية	الدائرة الثانية
		مقرها: قسم الحمام
٢	٩	٢

ثانيًا: جدول الانتخاب بنظام القائمة

م	الدائرة ومقرها	مكوناتها	عدد المقاعد لكل محافظة
١	دائرة قطاع القاهرة وجنوب ووسط الدلتا مقرها: مديرية أمن القاهرة	القاهرة	٣١
		القليوبية	١٥
		الدقهلية	١٧
		المنوفية	١٤
		الغربية	١٥
		كفر الشيخ	١٠
		٦	١٠٢
٢	دائرة شمال ووسط وجنوب الصعيد مقرها: مديرية أمن الجيزة	الجيزة	٢٣
		الفيوم	٩
		بنى سويف	٨
		المنيا	١٥
		أسيوط	١٢
		الوادي الجديد	٢
		سوهاج	١٤
		قنا	٩
		الأقصر	٤
		أسوان	٤
		البحر الأحمر	٢
		١١	١٠٢
٣	دائرة قطاع شرق الدلتا مقرها: مديرية أمن الشرقية	الشرقية	٢١
		دمياط	٥
		بورسعيد	٢
		الإسماعيلية	٣
		السويس	٢
		شمال سيناء	٥

٢	جنوب سيناء		
٤٠	٧		
١٧	الإسكندرية	دائرة قطاع غرب الدلتا مقرها: مديرية أمن الإسكندرية	٤
١٩	البحيرة		
٤	مطروح		
٤٠	٣		
٢٨٤	الإجمالي		

مذكرة إيضاحية بشأن مشروع قانون بتعديل بعض أحكام قانون مجلس النواب الصادر بالقانون رقم (٤٦) لسنة ٢٠١٤ والقانون رقم (١٧٤) لسنة ٢٠٢٠ في شأن تقسيم دوائر انتخابات مجلس النواب

جاء مشروع القانون مكوناً من ثلاث مواد، وذلك على النحو الآتي:

- **المادة الأولى:** تضمنت استبدال نصوص المواد أرقام (٤/ الفقرة الأولى، ٥، ١٠) من قانون مجلس النواب الصادر بالقانون رقم ٤٦ لسنة ٢٠١٤. وقد شمل هذا التعديل إعادة توزيع عدد المقاعد المخصصة لنظام القوائم المغلقة المطلقة، وعدد دوائرها (٤) دوائر على مستوي الجمهورية، بحيث يُخصص لدائرتين من الدوائر الأربعة عدد (٤٠) مقعداً لكل دائرة منهما - بعدما كان (٤٢) مقعداً في التقسيم السابق - وعدد (١٠٢) من المقاعد، لكل دائرة من الدائرتين الآخرين - بعدما كان (١٠٠) مقعد في التقسيم السابق. ويهدف هذا التعديل إلى تحقيق التوازن في توزيع المقاعد بين الدوائر، بما يتماشى مع متوسط التمثيل النيابي وعدد السكان في كل دائرة.
- وقد استلزم هذا التعديل بدوره تعديل الحد الأدنى لعدد المقاعد المقررة للمرأة في كل قائمة انتخابية كما هو وارد في المادة (٥)، وقد تمّ تعديل قيمة التأمين الواجب أدائه عند الترشح كما هو وارد في المادة (١٠).
- **المادة الثانية:** نصت على استبدال الجداول المرافقة لمشروع القانون المعروض بالجدول المرافقة لقانون تقسيم دوائر انتخابات مجلس النواب الصادر بالقانون (١٧٤) لسنة ٢٠٢٠؛ بما يكفل التوزيع العادل للمقاعد بين الدوائر وفقاً لمتوسط التمثيل النيابي، وذلك على النحو المبين تفصيلاً فيما بعد.
- **المادة الثالثة:** وهي مادة النشر، وتنص على أن يُعمل بهذا القانون اعتباراً من اليوم التالي لتاريخ نشره في الجريدة الرسمية.

تقسيم الدوائر الانتخابية:

تُعد عملية تقسيم الدوائر الانتخابية من أدق العمليات التشريعية وأهمها أثراً في ضبط ميزان التمثيل النيابي وتحقيق جوهر الإرادة الشعبية، فهي الجسر الذي تعبر عليه الأمة لتودع أصواتها حيث ينبغي أن تُودع، وتمارس حقها الأصيل في المشاركة السياسية.

وقد عُيّنت التشريعات المقارنة، قديماً وحديثاً، بوضع معايير دقيقة لتقسيم الدوائر، توازن بين اعتبارات التنوع الجغرافي والسكاني والخصائص الاجتماعية، إدراكاً منها أن الانحراف عن تلك المعايير يُفضي إلى اختلال التمثيل النيابي، وإلى تغليب صوت على صوت، على نحو يُخل بمبدأ المساواة السياسية الذي يُعد من ثوابت الأنظمة الديمقراطية.

ولما كانت المادة (١٠٢) من الدستور قد أوجبت على المشرع عند تقسيم الدوائر الخاصة بمجلس النواب مراعاة التمثيل العادل للسكان والمحافظات، فإن الواجب الدستوري يقتضي مراجعة الأوضاع السكانية والانتخابية قبيل كل دورة انتخابية جديدة، للوقوف على تطورات المشهد الديموغرافي وضمان استمرار توافق التقسيمات مع معايير العدالة الدستورية.

وبمراجعة قواعد بيانات السكان والناخبين المعدة بمعرفة الجهات الرسمية المختصة، تبين أن مصر قد شهدت زيادة سكانية ملحوظة بلغت سبعة ملايين وأربعمائة وثمانية وعشرين ألفاً وسبعمائة وستاً وخمسين نسمة، مقارنة بالتعداد الذي أجريت على أساسه انتخابات مجلس النواب عام ٢٠٢٠، كما زادت قاعدة بيانات الناخبين بواقع ستة ملايين ومائتين واثنين وثلاثين ألفاً وثلاثة وأربعين ناخباً عن نظيرتها في سنة ٢٠٢٠.

وقد كشفت المراجعة الدقيقة عن أن الزيادة لم تتوزع توزيعاً متماثلاً بين المحافظات، وإنما اختصت بعض المحافظات بنصيب أكبر منها. مع التأكيد - في هذا المقام - على أن الزيادة السكانية أو زيادة عدد الناخبين في محافظة معينة لا تفضي، بحكم الضرورة، إلى زيادة عدد مقاعدها البرلمانية؛ ذلك أن المعول عليه في توزيع المقاعد ليس حجم الزيادة المنفردة فحسب، بل التناسب بينها وبين متوسط التمثيل النيابي الوطني الذي يتغير بدوره تبعاً للزيادة الكلية في السكان والناخبين.

ويضاف إلى ذلك، أنه قد استجدت وحدات إدارية جديدة لم تكن قائمة إبان تقسيم دوائر انتخابات ٢٠٢٠، مثل أقسام: ثالث مدينة نصر، ثان العبور، المنيرة الغربية... وغيرها؛ مما استوجب إعادة النظر في البنية الإدارية للتقسيمات الانتخابية لاستيعاب تلك المستجديات.

وبناءً عليه؛ فقد شُيّد تقسيم الدوائر الانتخابية لمجلس النواب الوارد بمشروع القانون وفق الأسس الموضوعية الآتية:

الأساس الأول: تم الاستناد إلى أحدث قاعدة بيانات لكل من أعداد السكان والناخبين إبان إعداد مشروع القانون المعروض.

الأساس الثاني: تم إعمال قاعدة حساب متوسط عدد المواطنين الذين يمثلهم النائب، والتي أقرتها المحكمة الدستورية العليا^١، وهي كالاتي: "حاصل قسمة عدد سكان الجمهورية مضاعفاً إليه عدد الناخبين بها على اثنين ثم قسمته على عدد المقاعد المخصصة للنظام الفردي/ القائمة".

وترتيباً على ذلك؛ ولما كان إجمالي تعداد السكان وفق آخر تحديثات صادرة عن الجهاز المركزي للتعبئة العامة والإحصاء هو: ١٠٧،٢٧١،٢٦٠ نسمة، وإجمالي عدد الناخبين وفقاً لأحدث قاعدة بيانات صادرة عن الهيئة الوطنية للانتخابات هو: ٦٩،٠٢٦،٤٨٣ ناخباً؛ فقد جاء متوسط التمثيل النيابي كالاتي:

١ تنص المادة (١٠٢/ الفقرة الثالثة) من الدستور على أن: "ويبين القانون شروط الترشح الأخرى، ونظام الانتخاب، وتقسيم الدوائر الانتخابية، بما يراعي التمثيل العادل للسكان، والمحافظات، والتمثيل المتكافئ للناخبين، ويجوز الأخذ بالنظام الانتخابي الفردي أو القائمة أو الجمع بأي نسبة بينهما".

٢ أنظر حكم المحكمة الدستورية العليا في القضية رقم (١٨) لسنة ٣٨ قضائية دستورية بجلسة الأول من مارس سنة ٢٠١٥.

**** متوسط عدد المواطنين الذين يمثلهم نائب في مجلس النواب، وفقاً لأي من نظامي الانتخاب الفردي أو القائمة ****

(إجمالي عدد السكان + إجمالي عدد الناخبين) ٢/ (٦٩٠٢٦٤٨٣+١٠٧٢٧١٢٦١)	٢/ (٦٩٠٢٦٤٨٣+١٠٧٢٧١٢٦١)
عدد المقاعد الفردية / أو عدد مقاعد القائمة	٢٨٤
	٣١٠,٣٨٣ ≈ ٣١٠,٣٨٣,٣٥

**** متوسط عدد المواطنين الذين يمثلهم نائب في مجلس النواب، بالنظر إلى النظامين الانتخابيين مجتمعين ****

(إجمالي عدد السكان + إجمالي عدد الناخبين) ٢/ (٦٩٠٢٦٤٨٣+١٠٧٢٧١٢٦١)	٢/ (٦٩٠٢٦٤٨٣+١٠٧٢٧١٢٦١)
عدد المقاعد بنظامي الانتخاب الفردي والقائمة	٥٦٨
	١٥٥,١٩٢ ≈ ١٥٥,١٩١,٦٧

الأساس الثالث: تم وضع نسبة انحراف معقولة - سواء بالزيادة أو النقصان - لحاصل نتيجة قاعدة متوسط عدد المواطنين الذين يمثلهم النائب لا تجاوز (٢٥٪) كحد أقصى؛ نظراً لاستحالة تحقق التساوي الحسابي عملياً وواقعياً، ولمراعاة تطبيق الأسس الأخرى لتقسيم الدوائر الانتخابية، والخاصة بالآتي: (المحافظات الحدودية - التقسيمات الإدارية - الخصائص الجغرافية)، ليكون حدود تمثيل النائب للمواطنين كآتي:

متوسط التمثيل	الحد الأدنى (مواطن)	الحد الأقصى (مواطن)
(متوسط التمثيل الأحادي) متوسط التمثيل لأي من نظامي الانتخاب: الفردي أو القائمة	٢٣٢,٧٨٧	٣٨٧,٩٧٩
متوسط التمثيل العام بالنظر إلى النظامين الانتخابيين مجتمعين	١١٦,٣٩٤	١٩٣,٩٩٠

الأساس الرابع: تم مراعاة عدم تجاوز متوسط التمثيل العام مضافاً إليه نسبة الانحراف في جميع المحافظات كأصل عام. أما بالنسبة لمتوسط التمثيل الأحادي مضافاً إليه نسبة الانحراف، فقد تم مراعاته في جميع الدوائر الانتخابية عدا ثلاث دوائر مخصصة للانتخاب بالنظام الفردي، إذ ظهرت إشكالات حالت دون إمكانية مراعاته بهذه الدوائر، وهو ما سيلي بيانه إظهاراً لشفافية التقسيم، وذلك كله بمراعاة الأساس الخامس الخاص بالمحافظات الحدودية.

الأساس الخامس: تم استثناء المحافظات الحدودية من قاعدة احتساب متوسط التمثيل النيابي؛ لوجود رغبة في تمثيلها على نحو يعكس أهميتها الجغرافية؛ لكونها تعتبر سياج الأمن القومي وخط الدفاع الأول عن أمن الوطن ومواطنيه، وهو الأمر الذي لا يشكل مخالفة دستورية لكونه تمييزاً مبرراً وله سنده من الأسس الموضوعية، وهو ما سبق أن أبرزته المحكمة الدستورية العليا في حكمها الصادر في القضية رقم (١٨) لسنة ٣٧ قضائية دستورية بجلسة الأول من مارس سنة ٢٠١٥؛ إذ تم تمثيلها دون تسليط الضوء بشكل رئيسي على إجمالي سكانها وناخبها والذي لن يصل - في أغلب الأحوال - للحد الأدنى لمتوسط التمثيل العام/ الأحادي.

الأساس السادس: اتخذت الحدود الإدارية للمراكز والأقسام المشغلة فعلياً - **والبالغ عددها (٣٨٤) مركزاً وقسماً** - أساساً لتقسيم الدوائر الانتخابية بهدف خلق دوائر متجانسة جغرافياً.

الأساس السابع: تم مراعاة الحدود الفيزيوجرافية "الطبيعية"، والخصائص الجغرافية، والمكانية في بعض

المحافظات.

وفيما يلي استعراض ملامح تقسيم الدوائر الانتخابية:

أولاً- دوائر الانتخاب بالنظام الفردي: تم تقسيم الدوائر الانتخابية المخصصة للانتخاب الفردي وفق الحدود الإدارية للمراكز والأقسام المشغلة فعلياً على النحو المبين سلفاً، وبمراعاة التجاور الجغرافي فيما بينها، وتم توزيع المقاعد على الدوائر الانتخابية بما يتوافق مع متوسط التمثيل النيابي مضافاً إليه نسبة الانحراف المشار إليها، فيما عدا ثلاث دوائر انتخابية بياناها كآلاتي:

١. **الدائرة الثانية بمحافظة الإسماعيلية،** ومقرها مركز القنطرة غرب، وتضم في مكوناتها الإدارية مركزي القنطرة غرب والقنطرة شرق، إذ بلغ متوسط سكانها وناخبيها ٢٠٠,٣٩٩ مواطناً، وبالتالي لا يصل إلى الحد الأدنى الذي يجوز أن يمثله نائب واحد وهو ٢٣٢,٧٨٧ مواطناً. وقد بذلت محاولات سواء لضم مكونات إدارية أخرى لهذه الدائرة أو دمجها مع دائرة أخرى، ولكن الخصائص الجغرافية للمحافظة وحدودها الفيزيوجرافية حالت دون ذلك، فمحافظة الإسماعيلية تمر بها قناة السويس ومنقسمة إلى جزئين، الجزء الشرقي يضم القنطرة شرق، والجزء الغربي يضم باقي مكونات المحافظة؛ لذا كان من الصعب ضم مركز القنطرة شرق سوى لمركز القنطرة غرب دون باقي مكونات المحافظة الإدارية بالنظر للطبيعة الجغرافية للمحافظة، مع تمثيل هذه الدائرة بنائب واحد استثناءً من قاعدة متوسط التمثيل النيابي، مع مراعاة أن يكون إجمالي النواب الممثلين عن محافظة الإسماعيلية بنظامي الانتخاب مجتمعين في حدود متوسط التمثيل العام مضافاً إليه نسبة الانحراف، إذ جاءت المحافظة ممثلة بعدد (٨) نواب؛ ليكون كل نائب ممثلاً عن ١٥٤,٨٥٠ مواطناً تقريباً؛ أي في حدود متوسط التمثيل العام المشار إليه (بنسبة انحراف ٠,٢٪ أي نسبة انحراف "صفر" إعمالاً لقواعد التقريب الحسابي).

٢. **الدائرة الأولى بمحافظة الأقصر،** ومقرها قسم الأقصر وتضم في مكوناتها الإدارية مركزي الأقصر وطيبة وقسم الأقصر، ويبلغ متوسط إجمالي سكانها وناخبيها ٤٦٠,٧٤٦ مواطناً، وهذا المتوسط يجاوز الحد الأقصى الذي يمكن أن يمثله نائب واحد وفق متوسط التمثيل النيابي مضافاً إليه نسبة الانحراف والبالغ ٣٨٧,٩٧٩ مواطناً، كما لا يصل إلى الحد الأدنى الذي يجوز أن يمثله نائبان والبالغ ٤٦٥,٥٧٤ مواطناً؛ لذا رُئي تمثيلها بنائب واحد.

٣. **الدائرة الثالثة بمحافظة الأقصر،** ومقرها مركز إسنا، وتضم في مكوناتها الإدارية مركز إسنا فقط، ويبلغ متوسط إجمالي سكانه وناخبيه ٣٩٧,٩٩٢ مواطناً، وهذا المتوسط يجاوز الحد الأقصى الذي يمكن أن يمثله نائب واحد وفق متوسط التمثيل النيابي مضافاً إليه نسبة الانحراف والبالغ ٣٨٧,٩٧٩ مواطناً، كما لا يصل إلى الحد الأدنى الذي يجوز أن يمثله نائبان والبالغ ٤٦٥,٥٧٤ مواطناً؛ لذا رُئي تمثيلها بنائب واحد نظراً لصعوبة ضم مركز أسنا إلى أقرب مكونات إدارية له والمتمثلة في مركزي أرمنت والقرنة، إذ سيكون على النائب في هذه الحالة أن يغطي دائرة طويلة تبدأ من مركز القرنة الملاصق لمحافظة قنا وصولاً إلى مركز إسنا ذي الحدود الإدارية مع مركز أدفو بمحافظة أسوان.

وجدير بالذكر أنه في إطار الحرص على تمثيل محافظة الأقصر على نحو متكافئ مع غيرها من المحافظات؛ تم مراعاة أن يكون إجمالي النواب الممثلين عن محافظة الأقصر بنظامي الانتخاب مجتمعين في حدود متوسط التمثيل العام مضافاً إليه نسبة الانحراف، إذ جاءت المحافظة ممثلة بعدد (٧) نواب؛ ليكون كل نائب ممثلاً عن ١٦٧،٦٥٠ مواطناً تقريباً؛ أي في حدود متوسط التمثيل العام المشار إليه (بنسبة انحراف ٨٪).

ثانياً- دوائر الانتخاب بنظام القائمة: تم مراعاة التجاور الجغرافي بين المحافظات في كل دائرة من الدوائر الانتخابية المخصصة للانتخاب بنظام القائمة، وتم توزيع المقاعد على جميع دوائر الانتخاب بنظام القائمة، بما يتماشى مع متوسط التمثيل النيابي ونسب الانحراف المقبولة.

وختاماً يبين لنا أن أعلى نسبة انحراف عن متوسط التمثيل النيابي العام جاءت بمحافظة أسيوط بنسبة ١١٪، وأقل نسبة انحراف عن متوسط التمثيل العام جاءت بمحافظة المنوفية بنسبة ٠،٠٣٪ " أي صفر إعمالاً لقواعد التقريب الحسابي"، وهو الأمر الجيد في شأن تقسيم الدوائر الانتخابية، إذ سيكون المجلس معبراً بحق عن جموع المواطنين دون افتئات أو انتقاص من تمثيل أي من المواطنين المصريين. (مرفق بيان تفصيلي لكل محافظة مبيناً به: إجمالي السكان - إجمالي الناخبين - متوسط إجمالي السكان والناخبين - عدد المقاعد بنظامي الانتخاب مجتمعين - نسبة الانحراف عن متوسط التمثيل العام).

بيان التوزيع النيابي للمحافظات وفق بيانات ٢٠٢٥

م	المحافظة	عدد السكان	عدد الناخبين	متوسط السكان والناخبين	عدد المقاعد (نظامي الانتخاب مجتمعين)	نسبة الانحراف العام "تقريب حسابي"
١	القاهرة	١٠٣٩٠٢٣٨	٨٥٠٥٣٢٠	٩٤٤٧٧٧٩	٦٢	%٢
٢	القليوبية	٦٢٤٠٢٤١	٣٦٢٥٥٨٠	٤٩٣٢٩١١	٣١	%٣
٣	الدقهلية	٧١٥٢٥٢٢	٤٦٥٧٨٣٩	٥٩٠٥١٨١	٣٨	صفر
٤	المنوفية	٤٨٢٣٤٤٧	٢٩٣٨٥٩٩	٣٨٨١٠٢٣	٢٥	صفر
٥	الغربية	٥٥١٨٦٤٥	٣٦٢٠٢٣٤	٤٥٦٩٤٤٠	٢٩	%٢
٦	كفر الشيخ	٣٧٨٣٥٥٩	٢٣٩٨١٨٥	٣٠٩٠٨٧٢	٢٠	صفر
٧	الجيزة	٩٧٠٢٣١٨	٦٥٢٣١٢٨	٨١١٢٧٢٣	٤٨	%٩
٨	الفيوم	٤١٧٨٦١٤	٢٢٠١٨٩٠	٣١٩٠٢٥٢	١٩	%٨
٩	بني سويف	٣٦٨٣١٥٥	٢٠٧٠١٣٣	٢٨٧٦٦٤٤	١٧	%٩
١٠	المنيا	٦٥١١٣٧٧	٣٧٨٥١٨٥	٥١٤٨٢٨١	٣١	%٧
١١	أسيوط	٥٢٠٧٩٢٢	٣٠٤٠١٩٨	٤١٤٤٠٦٠	٢٤	%١١
١٢	الوادي الجديد	٢٧٢٧٥٠	١٩٤٥٨٥	٢٣٣٦٦٨	٤	%٦٢ حدودية
١٣	سوهاج	٥٨٨٩٦٢٩	٣٣٤٠٩٨٢	٤٦١٥٣٠٦	٢٨	%٦
١٤	قنا	٣٧٣٥٤٣٤	٢١٩٢٠٨١	٢٩٦٣٧٥٨	١٨	%٦
١٥	الأقصر	١٤٣٥٠٠٧	٩١٢٠٨٩	١١٧٣٥٤٨	٧	%٨
١٦	أسوان	١٦٩٤٠٠٠	١١١٢٣٠١	١٤٠٣١٥١	٩	صفر
١٧	البحر الاحمر	٤١٤٠٠٥	٣٣٤٠٦٦	٣٧٤٠٣٦	٥	%٥٢ حدودية
١٨	الشرقية	٨٠٥٧٦٣٤	٤٨٤٦٥٥٨	١٤٥٢٠٩٦	٤٢	%١
١٩	دمياط	١٦٣٩٨٩٤	١١٤٥٥٦٢	١٣٩٢٧٢٨	٩	صفر
٢٠	بورسعيد	٧٩٨٤٠٨	٥٤٢٤١٦	٦٧٠٤١٢	٤	%٨
٢١	الإسماعيلية	١٤٨٣١٤٨	٩٩٤٤٥٠	١٢٣٨٧٩٩	٨	صفر
٢٢	السويس	٨٠٤٩٧١	٤٩٨٦٢٣	٦٥١٧٩٧	٤	%٥
٢٣	شمال سيناء	٥٢١٤٣٦	٣١٢٧٥٢	٤١٧٠٩٤	٧	%٦٢ حدودية

٢٤	جنوب سيناء	١٢٠٠٥٣	١٠٢٧٩٥	١١١٤٢٤	٤	٨٢٪ حدودية
٢٥	الإسكندرية	٥٦١٨١٤٣	٤٤٢٧٨٢٨	٥٠٢٢٩٨٦	٣٢	١٪
٢٦	البحيرة	٧٠١٨٢٥٢	٤٣٣٦٣٧٥	٥٦٧٧٣١٤	٣٧	١٪
٢٧	مطروح	٥٧٦٤٥٩	٣٦٦٧٢٩	٤٧١٥٩٤	٦	٤٩٪ حدودية
--	الإجمالي	١٠٧٢٧١٢٦١	٦٩٠٢٦٤٨٣	٨٨١٤٨٨٧٢	٥٦٨	—